

يسمى ولا يبنى ولا يحصن اي ريكه
 بخصيصه باحصه ونحو التورق المساة باجير
 ولا يباس بالبكا **عالميت** اي يجوز البكا عليه
 قبل الموت وبعد وتركه اولى ويكون البكا
 عليه **من غير نوح** اي من صوت بالندب
ولا نوح نوب و**لا يهزل** النوح جيب
 بدل نوب والجيب طوق القتيهي **وعزى**
اعلم ان الميت صغيره وكبيره ذكره انما وانما
 الال الشابه فله بمنزله الاحكام والنقمة
 ستة قبل الدفن وبعده **الثلثة**
ايام من بعد دفنه ان كان العزى والمفر
 حاضرين فان كانا احد فاعايب امتد
 التعزية اليه غزوه والتعزية لفته
 التولية لمن اصابه من يوتر عليه
 ولا امر الله بالصبر وحك عليه بوعده
 الخير والدعاء للميت بالمغفرة ولين
 اصيب بجبر المصيبة **ولا يوفى**
الناس في قبر واحد **الحاجة** كصديق
 الارض



الارض واكثره الموتى **كتاب**
 احكام الزكاة هي لغة النوا وشر ما اسم
 مال مخصوص يؤخذ من مال مخصوص
 على وجه مخصوص يعرض لطائفة مخصوصة
حج الزكاة **يا فمة انا** **وعى المواشي**
 ولو غير بالنعم كان اولى له منها اخص
 من المواشي والكلام ينشأ الاخص
والامنان واريدهما الذنوب والفضة
 والزرور واريدهما الالقوت **وعروض**
 التجارة وسائر كل ما انجمه من صلا
 فاما المواشي فتجب الزكاة في
ثلاثة اصناف منها ومن الابل
 والبقر والغنم فكل تجب في الحمل
 والرقيق والمتولد بين غنم وطبي
وسرايط وجوهها **مت خصال**
الملك فلا زكاة على كافر
 اصلي واما المرتد فالصالح
 انما له سوتوف فان عاد للاسلام
 وجبت والا فلا **وحرية** فلا زكاة

Copyright © King Fahd University